



المؤسسة الأورو-متوسطية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان  
(EMHRF)

اجتماع المشاورات الأول لمجلس الممثلين

محضر الاجتماع

الأحد، 14 أيار/مايو 2006

[www.emhrf.org](http://www.emhrf.org)

## جدول المحتويات

- 3 1. افتتاح اجتماع المشاورات الأول لمجلس الممثلين
- 4 2. مراجعة لمجريات العام 2005
- 4 1-2 عرض لتقرير الأنشطة
- 5 2-2 عرض التقرير المالي
- 6 3-2 مناقشة التقارير مع مجلس الممثلين
- 6 أ) الدعم السياسي ونشاطات التضامن
- 6 ب) مخاطر التمويل وضماناته
- 7 ت) توزيع الدعم المالي
- 7 ث) الأطر الزمنية والمستفيدين من التدخلات
- 8 3. النشاطات التي ستنفذ خلال الفترة 2006-2007
- 8 1-3 عرض خطة العمل
- 8 2-3 عرض الميزانية المتصلة بخطة العمل
- 9 3-3 مناقشة واقتراحات بخصوص خطة العمل والميزانية
- 9 أ) قضايا التمويل
- 10 ب) الزيارات إلى المنطقة
- 10 ت) تعزيز الشراكات الدولية
- 10 ث) الحفاظ على السرية
- 10 ج) قضايا النوع الاجتماعي
- 11 4. اختتام اجتماع المشاورات الأول لمجلس الممثلين

### ملاحق

- 12 الملحق 1: أجندة
- 13 الملحق 2: قائمة بأسماء المشاركين
- 15 الملحق 3: إجراءات المشاورات لمجلس الممثلين

## 1. افتتاح اجتماع المشاورات الأول لمجلس الممثلين

افتتح رئيس المؤسسة الأوروبي-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان، إدريس اليازمي، اجتماع المشاورات الأول لمجلس الممثلين<sup>1</sup> يوم الأحد، 14 أيار/مايو 2006، ووجه التحية لجميع المشاركين الذين حضروا إلى مدريد، وذلك نيابة عن مجلس الأمناء، وقدم ملخصاً عن نشأة المؤسسة.

وافقت الجمعية العامة للشبكة الأوروبي-متوسطة لحقوق الإنسان على تأسيس المؤسسة، وذلك في الاجتماع الذي جرى في مالطا في كانون الأول/ديسمبر 2003.<sup>2</sup> ومنحت الجمعية العامة تفويضاً للجنة التنفيذية لإنجاز النظام الداخلي للمؤسسة ومن ثم إطلاقها. وأقرت اللجنة التنفيذية رسمياً النسخة النهائية للنظام الداخلي خلال اجتماع عادي عقد في 29-31 تشرين الأول/أكتوبر 2004 في لاهاي، وعيّنت اللجنة سبعة من أعضاء مجلس الأمناء الذي يتكون من تسعة أعضاء. وقامت اللجنة التنفيذية بتفويض رئيس الشبكة ومديرها التنفيذي للبدء في عملية تسجيل المؤسسة. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2004، وافقت السلطات المدنية الدنماركية على النظام الداخلي للمؤسسة ووافقت على أن يكون واحد فقط من الأعضاء السبعة أو التسعة في مجلس الأمناء يحمل الجنسية الدنماركية.

واليوم، يتألف مجلس الأمناء من تسعة أعضاء يسعون للعمل بفاعلية وسرعة في اتخاذ القرارات.<sup>3</sup>

في 9 كانون الأول/ديسمبر 2004، ومتابعة لقيام الأمم المتحدة بإقرار الإعلان الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان، أعلنت الشبكة الأوروبي-متوسطة لحقوق الإنسان رسمياً عن تأسيس المؤسسة الأوروبي-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان.

وأشار إدريس اليازمي إلى أن الحاجة إلى هيئة كهذه كانت ظاهرة منذ عام 1998، وذلك بعد قيام الجمعية العامة للأمم المتحدة بإقرار إعلان بخصوص المدافعين عن حقوق الإنسان. وقد أقرت بعض البلدان الإعلان مع تحفظات بخصوص تفسير البيان مما أدى إلى تقييد فاعلية الإعلان على الرغم من أنه غير ملزم قانونياً. وكان معظم هذه البلدان من المنطقة الجنوبية والشرقية للمتوسط. وكان هدفها الرئيسي هو تحديد نشاطات المدافعين عن حقوق الإنسان.

يعمل المدافعون عن حقوق الإنسان في المنطقة ضمن ظروف صعبة وخطرة، ويتعرضون دائماً للمضايقات والترهيب. وهم مستهدفون بالاعتقال التعسفي، والمراقبة الأمنية المتواصلة، والقيود على تحركاتهم خارج البلاد، والفصل من عملهم، ومراقبة اتصالاتهم الهاتفية وقطعها، والعنف الجسدي، ومضايقة أقاربهم، والتهديدات، وتخريب ممتلكاتهم، وحملات التشويه في وسائل الإعلام، وما إلى ذلك.

اعتبر المدافعون عن حقوق الإنسان الاتفاقية الجديدة التي أقرتها الأمم المتحدة بأنها حلم تحقق. فقد كانت هناك حاجة ملحة لتوفير الدعم التضامني والمساعدة الفعالة والملموسة للأفراد والمنظمات والجماعات التي تعمل على نشر حقوق الإنسان في المنطقة. وقد تأسست المؤسسة بفضل العمل الحاسم الذي قامت به الشبكة الأوروبي-متوسطة، والتي كانت الجهة الرئيسية وراء إقامة المؤسسة، ووفرت لها الموارد الضرورية كي تكون مستقلة وتتمتع بإدارة ذاتية.

<sup>1</sup> يتألف مجلس الممثلين من الأعضاء المنتظمين والمؤازرين والأفراد في الشبكة الأوروبي-متوسطة لحقوق الإنسان. يتسلم المجلس ويناقش تقرير الأنشطة والميزانية للمؤسسة، إضافة إلى عرض لنشاطات المؤسسة خلال السنة المقبلة. ويؤدي مجلس الممثلين دوراً استشارياً لمجلس الأمناء.

<sup>2</sup> الشبكة الأوروبي-متوسطة لحقوق الإنسان، الجمعية العامة السادسة، 5-7 كانون الأول/ديسمبر 2003،

<http://www.euromedrights.net/usr/00000011/00000012/00000041/00000093.pdf>

<sup>3</sup> لم يتمكن عضوان من مجلس الأمناء من حضور الاجتماع، وهما هاني مجلي وبي الدين حسن، وذلك لارتباطهما بالتزامات مهنية بالخارج.

كان هدف اجتماع مجلس الممثلين هو مراجعة التقدم الذي تحقق وتقييم النشاطات التي جرت خلال العام الأول من عمر المؤسسة، وتحديد القضايا والأولويات للأعوام المقبلة.

وقبل بدء المناقشات، رشح رئيس المؤسسة رئيساً ومقررين للاجتماع للحصول على موافقة الممثلين. وصرح بأن المشاورات مع الممثلين تجري تحت سلطة رئيس الاجتماع فيما يتعلق بترتيب المتحدثين، والمدة المتاحة للخطابات، والشؤون المتعلقة بحسن سير مجريات الاجتماع. أما المقررون فيشرفون على عملية المشاورات العامة إضافة إلى إجراءات التصويت.<sup>4</sup>

تم ترشيح خديجة شريف (الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات) لرئاسة الاجتماع. وتم ترشيح سوس نيسين (مركز الأبحاث وإعادة التأهيل لضحايا التعذيب)، ومحمد زيدان (المؤسسة العربية لحقوق الإنسان) كمقررين لجلسة العمل.<sup>5</sup>

## 2. مراجعة لمجريات العام 2005

### 1-2 عرض لتقرير الأنشطة

عرضت كريستين م. ميركل، نائب رئيس المؤسسة الأورو-متوسطية، تقرير الأنشطة،<sup>6</sup> الذي تم تكريس الفصلين الأول والثاني منه لمراجعة نشاطات المؤسسة. وأكدت على أن تقرير الأنشطة لا يذكر أسماء الأفراد أو المنظمات أو البلدان المعنية، وذلك حفاظاً على هوية المنتفعين من تدخلات المؤسسة، بهدف حمايتهم.

تم تحديد خمسة اتجاهات ضمن طلبات المساعدة التي وردت خلال عام 2005. وقد استجابت المؤسسة بسرعة ومرونة لما يلي:

- الطلبات من منظمات لحقوق الإنسان تواجه مشاكل مثل تجميد حساباتها المصرفية، وضغوطات شبيهة؛
- وضع المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يواجهون مشاكل صحية خطيرة بعد معاناتهم من سنوات من السجن؛
- وضع المنظمات الأصغر حجماً في المنطقة والتي تعتمد بشدة على العمل التطوعي. وتواجه صعوبات في الوصول إلى التمويل المتوفر من المانحين بسبب الإجراءات الحازمة التي أقرها المانحون الرئيسيون؛
- طلبات من منظمات معروفة على نطاق واسع بعملها في مجال حقوق الإنسان ولكنها تواجه مشاكل في تطوير مزيد من النشاطات بسبب نقص الموارد/الوقت/الخبرات؛
- الحاجة إلى تجنب النشاطات المكررة. ولهذا السبب تقوم المؤسسة باستشارة المنظمات الرئيسية في المنطقة، لضمان التوزيع الفعال للتمويل في المنطقة.

على سبيل المثال، قدمت المؤسسة مساعدة طارئة (يصل حدها الأكبر إلى 5,000 يورو) إلى ما يلي:

- حالة واحدة متعلقة بمشاكل صحية؛
- حالة واحدة متعلقة بحاجة منظمة لعقد اجتماع لجميع الأعضاء وبسرعة بسبب وجود ظرف عدم استقرار في البلد؛
- حالة واحدة متعلقة بتجميد أموال منظمة؛ من أجل مساعدتها على مواصلة نشاطاتها؛
- حالة واحدة متعلقة بحاجة مستعجلة لإطلاق حملة لرفع مستوى الوعي بشأن متعلق بحقوق الإنسان في البلد.

<sup>4</sup> انظر الملحق رقم 3، إجراءات المشاورات لمجلس ممثلي المؤسسة الأورو-متوسطية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان.

<sup>5</sup> بموافقة من الممثلين، تم تسجيل المناقشات لتيسير تسجيل الملاحظات وإعداد محضر الاجتماع.

<sup>6</sup> يتوفر تقرير الأنشطة للعام 2005 على موقع الإنترنت التابع للمؤسسة، وذلك باللغات الإنجليزية والفرنسية والعربية: <http://www.emhrf.org/13>

وبموجب الإجراءات العادية (والتي تتراوح فيها المساعدة بين 5,000 إلى 10,000 يورو، ويبلغ حدها الأعلى 40,000 يورو)، وفرت المؤسسة مساعدات على النحو التالي:

- حالة واحدة تتضمن جمع معلومات من أجل نشرها على موقع جديد على الإنترنت؛
- حالة واحدة تتضمن تقديم دعم لجمعية حديثة التأسيس تسعى لإعادة هيكلة إجراءات عملها وتحديث تنظيمها الداخلي؛
- حالة واحدة تتعلق بمشروع مبتكر في مجال التدريب على حقوق الإنسان؛
- حالة واحدة تتضمن منظمة تعد لمشروع حساس يهدف إلى مساعدة أفراد محتجزين في السجون ومساعدة أفراد عائلاتهم للقيام بزيارات إلى أقاربهم المسجونين في مناطق نائية والوصول إليها مقيد، إضافة إلى مشروع آخر يتضمن إعادة جثث سجناء متوفين؛
- حالة واحدة تتضمن منظمة توفر عناية طبية ونفسية طويلة الأمد وخدمات إعادة التأهيل للضحايا. وكانت الجهة المانحة الدولية الرئيسية قد انسحبت من ذلك البلد، مما عرض استمرار نشاطات المنظمة واستدامتها للخطر؛
- حالة واحدة تتضمن منظمة توفر المساعدة القانونية لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.

فيما يتعلق بالطلبات العشرة التي تم تمويلها خلال عام 2005، ساهمت المؤسسة في ثلاث من تلك الحالات بدعم المسيرة الديمقراطية للمنظمات المعنية من خلال تقديم مبالغ محدودة لدعم عقد اجتماعات للجمعية العامة. وفي حالات أخرى، ساعدت المنح على تأسيس هياكل من أجل تيسير إطلاق نشاطات مستدامة.

لإلقاء بعض الضوء على تلك الأمثلة، تجدر الإشارة إلى ما يلي:

- تم استلام حوالي 40 طلباً في عام 2005. وقد تم رفض بعض تلك الطلبات. وقامت الأمانة العامة للمؤسسة بدراسة كل طلب وناقشته مع مقدمي الطلب، قبل تقديم الطلب وأثناء عملية تقديم الطلب، وبعد تقديمه.
- تم تطبيق قواعد حازمة بشأن سرية الطلبات، ولهذا السبب لم يتم ذكر أسماء المنظمات في التقرير. ومع ذلك، يتلقى المانحون معلومات شفافة بخصوص المنح.
- غير مسموح للمنظمات التي يمثلها أعضاء مجلس الأمناء أن تتقدم بطلبات للحصول على دعم من المؤسسة؛
- عملية اتخاذ القرارات تتطلب إجراء تقييم ذاتي، لأن التعلم هو ممارسة متواصلة. ويناقش المجلس بصفة منتظمة عمليات المتابعة والتقييم للمنح المقدمة.

أشارت كريستين ميركل إلى أن مهمة الحفاظ على تطور عمل المؤسسة تقع على عاتق مجلس الأمناء والأمانة العامة في كوبنهاغن، إضافة إلى أعضاء الشبكة الأورو-متوسطية لحقوق الإنسان، الذين قدموا دعماً متواصلاً لنشاطات المؤسسة من خلال تقديم النصح والمساعدة.

## 2-2 عرض التقرير المالي

قدم أمين صندوق المؤسسة، إسكل ترول، التقرير المالي للمؤسسة للعام 2005.<sup>7</sup> وأشار إلى أن الاستراتيجية المالية للمؤسسة تستند إلى تكريس ثلثي الميزانية لتمويل نشاطات حقوق الإنسان، وتحديد نفقات التشغيل بثلاث الميزانية فقط. وسيتم اتباع هذه الاستراتيجية خلال السنوات الثلاث المقبلة.

استفادت المؤسسة، في جزء من دخلها، من مساهمات سخية من الوكالة السويدية للتنمية الدولية (SIDA) (38 بالمنة)، الوكالة الدنماركية للمساعدات التنموية (DANIDA) (32 بالمنة)، ووزارة الخارجية الهولندية (30 بالمنة تقريباً).

<sup>7</sup> يتوفر التقرير المالي على موقع الإنترنت التابع للمؤسسة، وذلك باللغات الإنجليزية والفرنسية والعربية: <http://www.emhrf.org/13>

وخصصت المؤسسة أغلبية مواردها لمنظمات حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان (أكثر من 75 بالمئة)، والمتنقي لتغطية نفقات الرواتب والمصروفات اليومية، والنفقات المتعلقة بالنشاطات، والنفقات الإدارية. هذه الأرقام تحققت بفضل توفير كبير في التنظيم الوظيفي (لأن المؤسسة لم تعين مديرا تنفيذيا حتى الآن).

وأخيرا، بلغ الدخل الصافي للمؤسسة (الإيرادات مخصوما منها المنح المقدمة والنفقات) 1600 يورو تقريبا خلال عام 2005.

## 2-3 مناقشة التقارير مع مجلس الممثلين

تم تجميع الأسئلة التي أثيرت أثناء مشاورات مجلس الممثلين<sup>8</sup> والإجابات التي قدمها مجلس الأمناء بحسب الموضوع التالية:

### أ) الدعم السياسي ونشاطات التضامن

هل يمكن للمؤسسة مناشدة وسائل الإعلام للقيام بنشاطات تضامن كدعم إضافي للمدافعين عن حقوق الإنسان؟ تكرر المؤسسة نفسها بصفة حصرية للدعم المادي للمدافعين عن حقوق الإنسان، وذلك وفقا لمهمتها التي تم تحديدها في اجتماع الجمعية العامة للشبكة الأورو-متوسطية الذي عقد في مالطا. أما الدعم المعنوي والإعلامي فتتكفل به منظمات أخرى، مثل الشبكة الأورو-متوسطية لحقوق الإنسان ومرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان.

إلى أي مدى تنظر المؤسسة في التعاون مع مؤسسات أخرى في المنطقة؟ لا تهدف المؤسسة إلى تكرار العمل الذي تقوم به مؤسسات أخرى. بل أن عملها مكمل لعمل تلك المؤسسات ويدعم نشاطاتها عندما تدعو الحاجة. وحدثت حالتين قامت خلالهما المؤسسة بتنسيق نشاطاتها مع مؤسسات أخرى وقدمت طلبات تسلمتها إلى مؤسسات تتمتع بوضع أفضل لدعم تلك الطلبات.

### ب) مخاطر التمويل وضمائنه

ما هي الإجراءات التي تتخذها المؤسسة لضمان وصول تمويلها إلى الأشخاص المستهدفين بصفة شفافة، واستخدام التمويل بأسلوب سليم؟ مجلس أمناء المؤسسة والأمانة العامة مسؤولان عن التحقق من أن المنح تصل إلى الأفراد المستهدفين والمنظمات المستهدفة. ويتم اتخاذ إجراءات احتياطية وجمع مقدار محدد من المعلومات قبل وبعد وأثناء تقديم المنح. إضافة إلى ذلك، تتمتع المؤسسة بشبكة واسعة من المعارف الموثوقين في المنطقة. وأخيرا، تتضمن عقود التمويل عدة فقرات بشأن الخضوع للمحاسبة وعمليات متابعة للمستفيدين يقوم بها المجلس والأمانة العامة. وتحتفظ المؤسسة بحق المطالبة بإعادة مبالغ المنحة في حال عدم الإيفاء بهدف عقد التمويل. وتتحمل المؤسسة بعض المخاطر ولكنها مخاطر محدودة. وبينما تتميز المؤسسة بالمرونة، إلا أنه يجب على المستفيدين الخضوع للحساب.

<sup>8</sup> كان المشاركون الرئيسيون في المناقشات الأشخاص التالية أسمائهم: رضوان زيادة، مركز دمشق لدراسات حقوق الإنسان (سوريا)؛ آن-لورنس لاکروي، المنظمة الدولية ضد التعذيب (سويسرا)؛ أكرم البني، لجان المجتمع المدني (سوريا)؛ علي زيدان، الرابطة الليبية لحقوق الإنسان (ليبيا)؛ علي ديوان، الجمعية العراقية لحقوق الإنسان (الدنمارك)؛ حسين شبان، المنظمة العربية لحقوق الإنسان (بريطانيا)؛ مختار طريف، الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان (تونس)؛ محمد رحالي، الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان (الجزائر)؛ أكثم نعيمة، من الممثلين الأفراد (سوريا)؛ ناصر الغزالي، مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية (سوريا - السويد)؛ نظام عساف، مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان (الأردن)؛ كارولين ستينير، من الممثلين الأفراد (بلجيكا).

ما هي الإجراءات التي تتخذها المؤسسة لضمان أن دعمها المالي لن يزيد الخطر الذي يتعرض له المستفيدون؟  
الإجراء الأول هو مبدأ السرية فيما يتعلق بمراجعة الطلبات، والاتصال مع المنظمات والمؤسسات، وعملية صناعة القرار، وتحويل الأموال. كما يتم تطبيق السرية على جميع الوثائق التي يتم توفيرها للعموم، إذ يتم حذف أسماء الأشخاص والبلدان والمبالغ المقدمة من تلك الوثائق. ولغاية الآن، لم تتسبب المؤسسة بأيّة مشاكل للمستفيدين.

إلى أي مدى تأخذ المؤسسة خطر الفساد بالاعتبار؟

على الرغم من أن التمويل الخارجي محظور في معظم بلدان المنطقة، إلا أنه لم يتم تسجيل سوى حالة فساد واحدة مؤسفة وذلك ضمن 500 منظمة تعمل في المنطقة خلال السنوات الخمس الماضية. وعلى أية حال، فإن حجم المبالغ الممنوحة من المؤسسة، تجعل هذا الخطر محدودا. وفي بعض الحالات الاستثنائية، تقوم المؤسسة بمخاطرة محددة من خلال إيلاء الثقة بفرد معين أو مؤسسة معينة، ولكن المخاطرة محسوبة ومشتركة، والخضوع للحساب هو مبدأ ينطبق على الجميع، وقد أوفى المستفيدون بالتزاماتهم لغاية الآن.

### ت) توزيع الدعم المالي

ما هي نسبة الدعم للأفراد مقارنة مع المساعدات المقدمة للمؤسسات؟  
خلال عام 2005، دعمت المؤسسة حالة واحدة لطلب مقدم من فرد في مقابل تسع حالات لطلبات مقدمة من مؤسسات.

ما هي نسبة المساعدات الطارئة مقارنة مع تقديم المساعدة للطلبات العادية؟  
نصف التدخلات تم تقديمها استنادا إلى طلبات مستعجلة خلال العام. وفي المستقبل، تخطط المؤسسة للتدخل في 30 حالة سنويا (وبحدود 10 حالات دعم مستعجل و 20 حالة لدعم الطلبات العادية).

وماذا عن تمثيل النوع الاجتماعي؟ هل هناك معلومات حول تمثيل الإناث ضمن المستفيدين من الدعم؟  
لا تتوفر معلومات مفصلة بحسب النوع الاجتماعي للعام 2005، ولكن ستقوم المؤسسة بنشر بيانات حول هذا الأمر في المستقبل.

### ث) الأطر الزمنية والمستفيدين من التدخلات

ما هي الأطر الزمنية لتوصيل المساعدات المستعجلة والمساعدات العادية؟  
في حالة القرارات المستعجلة، لا يزيد الإطار الزمني عن 10 أيام ويمكن أن يكون أقصر من ذلك إذا كانت حياة الأفراد معرضة للخطر. أما الطلبات التي تقدم وفقا للظروف العادية فتجري دراستها خلال اجتماعات مجلس الأمناء، والتي تعقد مرتين أو ثلاث مرات في السنة. ويتم نشر مواعيد الاجتماعات على موقع الإنترنت.

هل يمكن لأعضاء الشبكة الأورو-متوسطة لحقوق الإنسان تلقي تمويل؟  
نعم، ولكن التمويل ليس محصورا على أعضاء الشبكة الأورو-متوسطة. وخلال عام 2005، تم تقديم نصف المنح لمنظمات وأفراد من غير الأعضاء في الشبكة الأورو-متوسطة. إذ تمثل المؤسسة وسيلة لخدمة حركة حقوق الإنسان بصفة عامة في المنطقة.

\*\*\*\*\*

### 3. النشاطات التي ستنفذ خلال الفترة 2006-2007

#### 1-3 عرض خطة العمل

عرضت لين ويلتشان، وهي من أعضاء مجلس أمناء المؤسسة، خطة العمل للفترة 2006 – 2007<sup>9</sup> وأشارت إلى أن النشاطات الموصوفة في الخطة قد اقترحت استجابة لتقييم أجرته المؤسسة أثناء عام 2005، ولذلك فهي تتطلب مناقشات من قبل مجلس الممثلين.

(أ) يواجه العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان مشاكل صحية خطيرة بسبب حرمانهم من حريتهم أو تعرضهم للمضايقات، وتقييد حقوقهم أو إساءة معاملتهم. يمكن تقديم مساعدة مالية إما من خلال دعم تأسيس منظمات أو جمع جهود منظمات موجودة للعناية بتلك المشاكل المحددة، أو من خلال تقديم تمويل مباشر للمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يواجهون مشاكل من هذا النوع. كيف يمكن للمؤسسة وضع أفضل الاستراتيجيات حول هذه القضية؟

(ب) ليس من ضمن تفويض المؤسسة الأوروبي-متوسطة تقديم "تمويل مرحلي"، ولكن المؤسسة تهتم بالمشاكل المالية المفاجئة التي تتعرض لها منظمات معروفة، والتي تعاني معظمها من قيود خلال تنفيذ نشاطاتها. لقد تم تقديم مسألة ملائمة هذا النوع من الدعم إلى مجلس الممثلين من أجل المناقشة.

(ت) الزيارات إلى البلدان الموضوع كأولوية ستهدف إلى تحديد المستفيدين المحتملين من دعم المؤسسة ومقابلتهم، من أجل الاستجابة على نحو استراتيجي لحاجات المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات حقوق الإنسان. ما هو العدد الملائم من الزيارات، وما هي البلدان التي يجب إيلاء الأولوية لها.

(ث) تعزيز وتنسيق الشراكات الدولية سيهدف إلى توفير مساعدة مالية وسياسية فعالة للمدافعين عن حقوق الإنسان في المنطقة. ومن شأن ذلك تحسين فاعلية المبادرات القائمة وتجنب تكرار العمل. تم تقديم قائمة غير شاملة للشركاء المحتملين والنشاطات المحتملة لمجلس الممثلين (مثل تنظيم اجتماع مائدة مستديرة مع المؤسسات الشبيهة؛ وتقديم طلب عضوية للمركز الأوروبي للمؤسسات). وقد تم طرح سؤال لمجلس الممثلين للنقاش حول ملائمة هذه الأعمال.

(ج) علاوة على ذلك، تخطط المؤسسة لإعداد وإنجاز استراتيجية تمويل. وستهدف نشاطات جمع التبرعات بصفة أساسية لتحديد جهات مانحة، وبالتالي تحقيق تنوع في مصادر التمويل للمؤسسة. سيكون المبدأ الهادي في جميع نشاطات جمع التمويل للمؤسسة هو بذل قصارى الجهد مع الحفاظ على الحيطة، وستقوم بوضع قواعد واضحة وشفافة بهذا الشأن. وقد تم طرح مسألة جمع التمويل على مجلس الممثلين للمناقشة.

#### 2-3 عرض الميزانية المتصلة بخطة العمل

عرض أمين صندوق المؤسسة، إسكل ترول، ميزانية الفترة 2006 – 2007<sup>10</sup> وأبلغ المشاركين أن المؤسسة الأوروبي-متوسطة تخطط للعمل بميزانية سنوية تبلغ 550,000 يورو تقريباً خلال عام 2006، و 650,000 يورو خلال عام 2007.

<sup>9</sup> يمكن للمشاركين طلب الحصول على خطة العمل من الأمانة العامة للمؤسسة الأوروبي-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان.

<sup>10</sup> يمكن للمشاركين طلب الحصول على الميزانية المتعلقة بخطة العمل من الأمانة العامة للمؤسسة الأوروبي-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان.



تتوقع المؤسسة الأورو-متوسطية أن يزداد عدد الطلبات ولذلك فهي تخطط لزيادة عدد المنح المقدمة خلال الفترة 2006-2007. وقد تم تحديد الميزانية من أجل التمكن من دعم حوالي 10 طلبات مستعجلة، وما بين 15 إلى 20 طلبا عاديا سنويا.

علاوة على ذلك، تخطط المؤسسة للقيام بنشاطات لجمع التبرعات من مؤسسات خاصة وعامة كي تتمكن من تنويع مصادر تمويلها مما سيمكنها من العمل بميزانية يخصص ثلثها لتقديم المنح بينما يظل الثلث الباقي لتغطية النفقات الإدارية، وذلك خلال السنوات الثلاث المقبلة. وفي هذا الخصوص، ستبحث المؤسسة في إمكانية التعاون مع المؤسسات الخاصة والوكالات الحكومية.

### 3-3 مناقشة واقتراحات بخصوص خطة العمل والميزانية

تم تجميع الأسئلة والإجابات التي طرحت أثناء مشاورات مجلس الممثلين<sup>11</sup> ضمن المواضيع التالية:

#### أ) قضايا التمويل

##### أسئلة:

كيف تختارون الحكومات التي ترغبون طلب تمويل منها؟  
يتم اختيار الحكومات استنادا إلى اعتبارات عملية، وكذلك التحوط من عدم إضعاف موقف مجلس الأمناء. وقد قرر مجلس الأمناء عدم السعي للحصول على تمويل في هذه المرحلة من مصادر حكومية أمريكية.

ما هو سبب التكلفة العالية لعقد اجتماع المشاورات هذا؟  
لقد تم تحديد تكلفة هذا الاجتماع بالتنسيق مع الشبكة الأورو-متوسطية لحقوق الإنسان. وستقوم المؤسسة بتغطية الخمس فقط من التكلفة الإجمالية لاجتماع المشاورات.

##### اقتراحات:

هل يمكن للمؤسسة الأورو-متوسطية توفير قروض بدلا من المنح للمنظمات المعروفة والتي تواجه أزمات مالية مفاجئة؟  
هذا الأمر إشكالي من الناحية القانونية لأنه يقع خارج نطاق تفويض المؤسسة بأن يكون لها ممتلكات في حوزة مؤسسات أخرى.

هل يمكن للمؤسسة الأورو-متوسطية تقديم جوائز للأفراد من أجل تجنب الضغوط الحكومية؟  
بعض المنظمات الدولية تمنح جوائز للمدافعين عن حقوق الإنسان، وتسعى المؤسسة قدر الإمكان لتجنب تكرار عمل المؤسسات الأخرى. علاوة على ذلك، سيكون أمرا إشكاليا من الناحية القانونية حيث أن المؤسسة لا تسعى لتقديم الجوائز للمدافعين عن حقوق الإنسان بسبب نشاطاتهم السابقة، بل تقديم المساعدة لهم عندما يتعرضون لخطر بسبب قيامهم بنشاطاتهم في هذا المضمار.

<sup>11</sup> كان المشاركون الرئيسيون في النقاش، هم التالية أسماءهم: مختار طريقي، الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان (تونس)؛ كارولين ستينير، من الممثلين الأفراد (بلجيكا)؛ أكرم البني، لجان المجتمع المدني (سوريا)؛ خميس كسيلا، لجان احترام الحريات وحقوق الإنسان في تونس (تونس)؛ آنا بوزو، من الممثلين الأفراد (إيطاليا)؛ وديع الأحمري، حركة سوليدا (لبنان)؛ نظام عساف، مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان (الأردن)؛ آن-لورنس لاكروي، المنظمة العالمية ضد التعذيب (سويسرا)؛ رضوان زيادة، مركز دمشق للدراسات النظرية وحقوق الإنسان (سوريا)؛ علي ديوان، الجمعية العراقية لحقوق الإنسان (الدنمارك).

هل فكرت المؤسسة الأورو-متوسطية بتأسيس وقف – أي استثمار تجاري يضمن مورداً مالياً ويتيح لها أن تكون مستقلة في الوقت نفسه؟  
سيعمل مجلس الأمناء في مرحلة مقبلة على مناقشة مسائل الحصول على دخل دائم.

## ب) الزيارات إلى المنطقة

### اقتراحات:

طرح الممثلون أثناء المشاورات آراء متنوعة حول الزيارات إلى المنطقة. واقترح بعضهم الاستعانة بأشخاص معاونين موثوقين في كل بلد بدلاً من قيام أعضاء مجلس الأمناء بالسفر إلى المنطقة. وأصر آخرون على ضرورة إجراء الزيارات إلى المنطقة، وأشاروا إلى التفويض بالمخاطرة في دعم منظمات ناشئة وجديدة غير معروفة من أجل تقييمها وتقييم حاجاتها.

وسيظل مجلس الأمناء مهتماً دائماً بالشواغل المتعلقة بالميزانية المتاحة لهذا الأمر. وعلاوة على ذلك، فإن مجلس الأمناء يقوم حالياً بالاستعانة بأشخاص معاونين موثوقين في معظم بلدان المنطقة، كما أن الزيارات ستقتصر على بلدين فقط سنوياً من البلدان التي أوليت الأولوية.

هل يمكن للمؤسسة الأورو-متوسطية تعيين لجنة متابعة (تتألف من أعضاء الشبكة الأورو-متوسطية وآخرين) لاستشارتها حول أعمال/نشاطات محددة؟

سوف يقوم مجلس الأمناء بمناقشة فكرة استشارة لجنة متابعة، مع الإبقاء في ذهن ضرورة أن تظل المؤسسة تتمتع بالمرونة دون أن تصبح مفرطة في بيروقراطيتها.

## ت) تعزيز الشراكات الدولية

### اقتراح: يجب تعزيز تكاملية العمل عند تحديد شركاء محتملين، ومستفيدين محتملين وعند إجراء التقييم.

إن مسألة التكاملية تتمتع بالأولوية بالنسبة لأعضاء مجلس الأمناء. وقد أجرت المؤسسة اتصالات مع مؤسسات دولية أخرى من أجل تبادل المعلومات والآراء.

## ث) الحفاظ على السرية

اقتراح: هل يمكن تخصيص ميزانية صغيرة من أجل زيادة سرية الاتصالات، وفي الوقت ذاته توفير المعلومات العامة المهمة للعموم؟

تعمل المؤسسة حالياً على إطلاق موقع إنترنت خاص بها، كما أن نشاطاتها الرئيسية تنشر في الرسالة الإخبارية التي تصدرها الشبكة الأورو-متوسطية وتوزعها على الأعضاء. تعمل المؤسسة أيضاً على نظام تشفير لضمان أمن الاتصالات مع مقدمي الطلبات/المستفيدين، وبين الأمانة العامة ومجلس الأمناء.

## ج) قضايا النوع الاجتماعي

### اقتراحات:

النساء المدافعات عن حقوق الإنسان، والنساء من ضحايا العنف هن بحاجة إلى مساعدة حقيقية في المنطقة.

يجب على المؤسسة الأورو-متوسطية إدماج النوع الاجتماعي في برامجها ونشاطاتها وهياكلها. يمكن للنساء المدافعات عن حقوق الإنسان الانتفاع على قدم المساواة مع الرجال من الدعم المالي الذي تقدمه المؤسسة الأورو-متوسطية. إن قضايا النوع الاجتماعي وتمكين المرأة هي من قضية رئيسية للمؤسسة.

#### 4. اختتام اجتماع المشاورات الأول لمجلس الممثلين

اختتمت رئيسة الاجتماع، خديجة شريف، مجريات الاجتماع رسمياً وتحدثت إضافة إلى رئيس المؤسسة، إدريس اليازمي في الاختتام حيث شكر جميع المشاركين على مساهمتهم المهمة. وأشارت إلى أهمية الاجتماع الذي يمثل فضاء للنقاش الرسمي وغير الرسمي، ولتقديم المقترحات من الممثلين لمجلس الأمناء بخصوص النشاطات المستقبلية.

المؤسسة ليست جهة مانحة عادية، وقد وضعت أولويات واضحة ومحددة بهذا الخصوص. إن المدافعين عن حقوق الإنسان في المنطقة يتعرضون لضغوط شديدة، وأهم عمل يمكن القيام به هو دعمهم دعماً فعالاً.

وأشار المتحدثان أن اجتماع المشاورات كان بناءً حيث جرت مناقشة النشاطات السابقة، إضافة إلى النشاطات المستقبلية والمحتملة. وكانت إحدى المسائل المهمة التي أثرت، هي الحاجة الكبيرة في المنطقة إلى إعادة تأهيل المدافعين عن حقوق الإنسان، وضحايا التعذيب، وسجناء الضمير السابقين. وقد يكون هناك حاجة في المستقبل القريب إلى منبر لتحديد الاتجاهات والاحتياجات الجديدة في المنطقة بالتعاون مع المؤسسات ذات الخط الفكري المشابه.

وأخيراً قدم المتحدثان شكراً خاصاً للموظفين الذين قاموا بتنظيم اجتماع المشاورات الأول لمجلس الممثلين، وواصلوا العمل أثناء انعقاده.

\*\*\*\*\*

## الملحق 1: أجندة اجتماع المشاورات الأول لمجلس الممثلين

مشاورات مجلس ممثلي المؤسسة الأورو-متوسطية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان  
مدريد، الأحد 14 أيار/مايو 2006

### 14.30-14.45: افتتاح مشاورات مجلس الممثلين

إدريس اليازمي، رئيس المؤسسة الأورو-متوسطية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان

### 14.45-15.00: انتخاب رئيس الاجتماع ومقررين لإعداد محضر الاجتماع

إدريس اليازمي، رئيس المؤسسة الأورو-متوسطية، وأعضاء مجلس الأمناء

- ترشيح رئيس للاجتماع من قبل مجلس الأمناء
- ترشيح مقررين اثنين من قبل مجلس الأمناء
- الحصول على موافقة مجلس الممثلين

### 15.00-16.00: عرض تقرير النشاطات والتقرير المالي للمؤسسة الأورو-متوسطية للعام 2005

رئيس الاجتماع ومجلس أمناء المؤسسة الأورو-متوسطية

- عرض التقرير السنوي لنشاطات المؤسسة الأورو-متوسطية كريستين م. ميركل، نائب رئيس المؤسسة الأورو-متوسطية
- عرض التقرير السنوي لتدقيق الحسابات للمؤسسة الأورو-متوسطية إيسكل ترول، أمين الصندوق للمؤسسة الأورو-متوسطية
- مناقشة التقارير مع مجلس الممثلين رئيس الاجتماع وأعضاء مجلس الأمناء

### 16.00: استراحة قهوة

### 16.15-18.00: عرض خطة العمل والميزانية للفترة 2006-2007

رئيس الاجتماع وأعضاء مجلس الأمناء

- عرض خطة العمل للفترة 2006-2007 لين ويلتشممان، من أعضاء مجلس الأمناء
- عرض الميزانية للفترة 2006-2007 والمتعلقة بخطة العمل إيسكل ترول، أمين الصندوق للمؤسسة الأورو-متوسطية
- مناقشة خطة العمل، والميزانية، والمقترحات مع مجلس الممثلين رئيس الاجتماع وأعضاء مجلس الأمناء
- أية أعمال أخرى رئيس الاجتماع وأعضاء مجلس الأمناء

### 18.00: اختتام اجتماع مشاورات مجلس الممثلين

رئيس الاجتماع، وإدريس اليازمي رئيس المؤسسة الأورو-متوسطية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان

## الملحق 2: قائمة بأسماء المشاركين في اجتماع المشاورات الأول لمجلس الممثلين

المشاركون في مشاورات مجلس الممثلين للعام 2006

### مجلس الأمناء

اليازمي	إدريس	السيد	
ميركل	كريستين م.	السيدة	
ترول	إيسكل	السيد	
ويلتشان	لين	السيدة	
الجنوبي	كمال	السيد	
الشماري	خميس	السيد	

### المنظمات الوطنية

مارتين	خوزيه مويسيس	السيد	منظمة التعاون مع بلدان الجنوب (Acsur)
كوهين	أورنا	السيدة	عدالة، المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل
عطا الله	نيئا	السيدة	مركز الميزان لحقوق الإنسان
حوراني	هاني	السيد	مركز الأردن الجديد للأبحاث
عساف	نظام	السيد	مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان
زيدان	محمد	السيد	المؤسسة العربية لحقوق الإنسان
شبان	حسين عزيز	السيد	المنظمة العربية لحقوق الإنسان
ناصرى	ربيعة	السيدة	الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب (ADFM)
عبد الحميد	أمين	السيد	الجمعية المغربية لحقوق الإنسان (AMDH)
شريف	خديجة	السيدة	الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات (ATFD)
شديد	ريموند	السيد	نقابة المحامين في بيروت
لوتغيناو	ستيفان	السيد	مؤسسة برونو كرابسكي لحقوق الإنسان
بارسيلا	انات	السيدة	بنييلم، مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة
ديتور	نصيرة	السيدة	تجمع عائلات المختفين في الجزائر
كسيلا	خميس	السيد	لجنة احترام الحريات وحقوق الإنسان في تونس (CRLDHT)
بن تيشة	نور الدين	السيد	المجلس الوطني للحريات في تونس (CNLT)
الغزالي	ناصر	السيد	مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية
ليندينز	بيرجيت	السيدة	المعهد الدنماركي لحقوق الإنسان
سلافنسكي	كلاوس	السيد	المعهد الدنماركي لحقوق الإنسان
ريغان	كولم	السيد	منظمة 20:80 التعليم والعمل نحو عالم أفضل
الصديق	الأحرش	السيد	فضاء الجمعيات
سبيرفنت	لويزا	السيدة	اتحاد جمعيات الدفاع عن حقوق الإنسان وحمايتها
أوزيني	بهيجة	السيدة	الاتحاد التونسي من أجل مواطنة في الضفتين (FTCR)
ديب	حكمت	السيد	مؤسسة حقوق الإنسان والإنسانية في لبنان
بابامار غاريس	ثيوكاريس	السيد	اللجنة اليونانية للتضامن الدولي الديمقراطي
بيرن	إيان	السيد	مركز حقوق الإنسان - جامعة أسكس
دي فيريس	جان	السيد	اللجنة الإنسانية لحقوق الإنسان (HOM)
إلفيداروس	إلفيدريوس	السيد	جمعية حماية حقوق الإنسان في قبرص
ديوان	علي	السيد	الجمعية العراقية لحقوق الإنسان
زيدان محمد	علي	السيد	الرابطة الليبية لحقوق الإنسان
رحالي	محمد	السيد	الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان
توبيانا	ميشيل	السيد	الرابطة الفرنسية لحقوق الإنسان
طريفي	مختار	السيد	الرابطة التونسية لحقوق الإنسان
غريتش	عمر	السيد	الأكاديمية المتوسطية للدراسات الدبلوماسية
الأسمر	وديع	السيد	الحركة اللبنانية الفرنسية - سوليدا
الولادي	عبدالله	السيد	المنظمة المغربية لحقوق الإنسان
شقورة	حمدي	السيد	المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان
العلمي	إياد	السيد	المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان
حبيشي	محمد	السيد	المنظمة الفلسطينية لحقوق الإنسان في لبنان

مركز الأبحاث وإعادة تأهيل ضحايا التعذيب	السيدة	إنجي	مار غريث سوس
مركز الأبحاث وإعادة تأهيل ضحايا التعذيب	السيد	جان أولي	هاغنسين
مؤسسة رينيه معوض	السيدة	ديلفين	كومبين
جمعية الحقوق والحرية	السيد	هيات	حسين
المعهد الدولي لتضامن النساء	السيدة	لينا	الكورة
الوكالة السويدية لغوث اللاجئين	السيدة	إيفا	نورستروم
مشروع تايري للدراسات المتوسطة	السيد	تومو	ميلاسو
اللجنة العامة لمناهضة التعذيب في إسرائيل	السيد	لويس	فرانكتالر

### المنظمات الإقليمية

مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان	السيد	معتز	الفجيري
مركز حرية الإعلام	السيد	سعيد	السلامي
تجمع 95 للمساواة	السيدة	كارولين	براك دي بيريه
اللجنة الدولية للسلام والديمقراطية وحقوق الإنسان	السيد	مجيد	بن شيخ

### الممثلون الأفراد

-	السيد	أكرم	نعيسة
-	السيد	جون	رود
-	السيد	بير-أولوف	ستاديف
-	السيدة	كارولين	ستينير
-	السيد	نجاد	البرعي
-	السيد	جورج	عساف
-	السيدة	سميرة	طراد
-	السيدة	أنا	بوزو

### ممثلون مؤازرون

مؤسسة الدراسات الدولية، مالطا	السيد	باسكال	بريغو غليو
المنظمة الدولية ضد التعذيب	السيدة	أن-لورنس	لاكروي

### مراقبون

جامعة أوتونومو في مدريد	السيدة	غيما	مارتين-مونوز
شبكة البلقان لحقوق الإنسان	السيدة	عايدة	فيجيك
شبكة البلقان لحقوق الإنسان	السيدة	سنانا	إيفانديك
CCOO اتحاد مهني	السيد	إيسياس	بارينادا
لجان المجتمع المدني	السيد	أكرم	البنّي
مركز دمشق لدراسات حقوق الإنسان	السيد	رضوان	زيادة
السفارة الدنماركية في مدريد	السيدة	ماريان	تومسين
المنبر غير الحكومي الأورو-متوسطي	السيد	مراد	علال
مؤسسة فورد	السيد	يسري	مصطفى
مؤسسة التضامن	السيدة	ماريا	كوبروغا
مركز حقوق الإنسان في كاتالونيا	السيدة	عايدة ماريا	لانزروت
حركة السلام ونزع السلاح والحرية	السيدة	مارتا	لوبيز
وزارة الخارجية الهولندية	السيدة	جوديث	ماس
فدرالية هلسنكي الدولية لحقوق الإنسان – بولندا	السيدة	أغاتا	فوريس
المعهد الدولي لتضامن النساء	السيد	منير	إدعيس
الوكالة السويدية للتنمية الدولية	السيدة	كارين	فيرك
-	السيد	أحمد	حيسو
-	السيد	دانيال	سعود
-	السيد	غيث	نعيسة
-	السيد	إيفان	مارتين

### موظفون

المدير التنفيذي للشبكة الأورو-متوسطية لحقوق الإنسان	السيد	مارك	شايد-بولسين
منسقة المؤسسة الأورو-متوسطية لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان	السيدة	أن-صوفي	شيفر

### الملحق 3: إجراءات المشاورات لمجلس ممثلي المؤسسة الأوروبي-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان

وضعت هذا الإجراءات كتطبيق للنظام الأساسي للمؤسسة، وهي تعتبر متممة للنظام الأساسي. لا يجوز تفسير أحكام أي من قواعد هذه الإجراءات بصورة تتناقض مع أحكام النظام الأساسي. وفي حالة ظهور صعوبات في هذا الشأن، فإن أحكام النظام الأساسي لها الأسبقية.

#### 1. انعقاد مجلس الممثلين

يجب عقد اجتماع مجلس الممثلين بعد إرسال إشعار مسبق بما لا يقل عن 30 (ثلاثين) يوماً قبل عقد الاجتماع.

#### 2. أجندة اجتماع الممثلين

يقوم مجلس أمناء المؤسسة الأوروبي-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان بإعداد أجندة أي اجتماع لمجلس الممثلين، ويقوم بإبلاغ الممثلين بتفاصيلها خلال فترة لا تقل عن 30 (ثلاثين) يوماً قبل عقد الاجتماع.

إضافة إلى أجندة اجتماع الممثلين، يجب إرسال الوثائق التالية لكل عضو من أعضاء مجلس الممثلين:

- التقرير السنوي لمجلس الأمناء حول عمليات المؤسسة ونشاطاتها خلال السنة السابقة
- تقرير الحسابات السنوي للسنة السابقة
- مقترحات حول الأعمال وخطة النشاطات والميزانية للسنة المقبلة
- وثائق أخرى حسب ما تستدعي الضرورة

#### 3. طريقة تسيير المشاورات

يجب تسيير اجتماع مجلس الممثلين تحت سلطة الرئيس المعين، وذلك فيما يخص ترتيب المتحدثين، وطول مدة الخطابات، ونقاط النظام.

#### 4. مشاورات مجلس الممثلين

تتألف المشاورات من أربعة أجزاء:

- الجزء الأول مكرس لعرض تقرير الأنشطة والتقرير المالي للمؤسسة الأوروبي-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان من السنة السابقة، ويقدم العرض لمجلس الأمناء
- الجزء الثاني مكرس لعرض خطة النشاطات والميزانية للسنة المقبلة، ويقدم العرض لمجلس الأمناء
- الجزء الثالث مكرس لعرض الترشيحات للأعضاء الجدد لمجلس الأمناء، وتقديم مدقق الحسابات الجديد
- الجزء الرابع مكرس لمناقشة المقترحات الواردة من الممثلين إلى الأمانة العامة للمؤسسة الأوروبي-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان.

يترأس الاجتماع رئيس منتخب ومجلس الأمناء.

بعد انتخاب الرئيس، يقوم مجلس الأمناء بترشيح مقررين اثنين لتسجيل الملاحظات ومحضر الاجتماع، على أن يكون ذلك بموافقة الممثلين.

#### 5. انتخاب الرئيس وتحديد مهماته

يجري انتخاب رئيس الاجتماع قبل الجزء الأول من الاجتماع. ويقوم مجلس الأمناء بترشيح رئيس الاجتماع على أن يكون ذلك بموافقة الممثلين.

يجب أن يقوم رئيس الاجتماع بما يلي:

- الإعلان عن افتتاح واختتام مشاورات مجلس الممثلين
- توجيه المناقشات، وترتيب قائمة المتحدثين، وحفظ سجل بكافة المقترحات التي يتم طرحها، وتوجيه النظام في المقترحات والأفكار

#### 6. إجراءات التصويت

يتمثل دور مجلس الممثلين في تقديم المشورة لمجلس الأمناء.

في حال طلب مجلس الأمناء الحصول على موافقة مجلس الممثلين لغرض الاستشارة، تحصل الموافقات خلال اجتماع الممثلين، بالحصول على الأغلبية البسيطة من الممثلين الذين يحضرون الاجتماع.

يعين كل ممثل موفدا محددًا للاجتماع، ويحق لكل موفد صوت واحد فقط في أي عملية تصويت.

يجب الحصول على موافقة مجلس الممثلين على ترشيح رئيس الاجتماع، والمقررين، وذلك من خلال التصويت برفع الأيدي.

يجب إحصاء الأصوات في حالة الموافقات التي تجري بالتصويت برفع الأيدي، ويقوم بالإحصاء رئيس مجلس الأمناء وعضوين من مجلس الأمناء، ويقوم بالإعلان عن نتائج التصويت رئيس مجلس الأمناء.

#### 7. المقترحات

تنقسم المقترحات إلى فئتين:

- المقترحات المتعلقة بنشاطات المؤسسة الأورو-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان، يجب تقديمها خطياً، بلغة أو أكثر من لغات العمل إلى مجلس الأمناء، وخلال فترة لا تقل عن 22 (اثنين وعشرين) يوماً قبل عقد اجتماع الممثلين.
- المقترحات المتعلقة بالقضايا المتصلة بمخاطر جسيمة أو ضغوط يتعرض لها مدافعون عن حقوق الإنسان أو منظمات في المنطقة، والتي تحدث خلال فترة شهرين قبل اجتماع الممثلين، يجب أن تقدم كتابةً، بلغة أو أكثر من لغات العمل، إلى مجلس الأمناء خلال فترة لا تقل عن 22 (اثنين وعشرين) يوماً قبل اجتماع الممثلين. وإذا كانت المخاطر أو الضغوط التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان أو منظمات حقوق الإنسان قد بدأت خلال فترة ثلاثة أسابيع قبل الاجتماع، فيمكن تقديم المقترحات خلال انعقاد الاجتماع.



يتعين على الأمانة العامة إبلاغ جميع الممثلين بالمقترحات المقدمة بأسرع وقت ممكن، ويفضل أن يكون ذلك خلال فترة لا تقل عن 21 (واحد وعشرين) يوماً قبل عقد الاجتماع.

يتعين على مجلس الأمانة التحقق بقدر الأمكان من أن المقترحات المتشابهة نسبياً تدمج معاً، وأن المقترحات التي تقع خارج إطار اهتمام المؤسسة، تحذف من الأجندة.

في حال وجود عدة مقترحات، يناط برئيس الاجتماع تحديد الترتيب الذي سيتم وفقه مناقشة المقترحات أثناء الجزء الرابع من الاجتماع.

## 8. محضر اجتماع الممثلين

يجب تسجيل محاضر أي مشاورات يجريها مجلس الممثلين. ويجب أن توضح المحاضر سياق المسائل التي تطرح بشأنها المقترحات.

يجب أن يقوم مجلس الأمانة بإقرار محاضر المشاورات، وأن يتم توزيعها على الممثلين خلال فترة لا تزيد عن 9 (تسعة) أسابيع بعد عقد الاجتماع.

يجب أن يوقع على محاضر المشاورات كل من الرئيس وأمين الصندوق والمدير التنفيذي بعد إقرارها من قبل مجلس الممثلين على أنها صحيحة، وذلك في بداية الاجتماع التالي.

## 9. اللغات

لغات العمل في المؤسسة هي الإنجليزية والفرنسية والعربية، ويجب استخدامها جميعاً في جميع اجتماعات الممثلين

يجب توفير ترجمة فورية بلغات العمل في جميع اجتماعات الممثلين

تقوم المؤسسة، إذا سمحت الظروف، بتوفير ترجمة فورية من وإلى لغة أخرى بحسب طلب أحد الممثلين بشرط أن يتحمل الممثل المعني التكاليف الإضافية التي تنشأ عن ذلك.

## 10. الضيوف والمراقبون

بحسب ما ترى الأمانة العامة والممثل المضيف، وبالتشاور مع مجلس الأمانة، يمكن للممثلين دعوة ضيوف إلى الاجتماع.

## 11. الخدمات المقدمة

تنهض الأمانة العامة للمؤسسة الأوروبية-متوسطة لدعم المدافعين عن حقوق الإنسان بالمسؤولية عما يلي:

- توزيع جميع وثائق المؤتمر على الممثلين؛
- توفير الترجمة الفورية خلال الاجتماع.